

هل يوجد أحد الآن من " آل البيت " ؟ وماذا عن ادعاءات كثيرين له ؟

السؤال : هل يوجد أحد من نسل النبي صلى الله عليه وسلم ويكون جدهم عن طريق فاطمة رضي الله عنها ؟ وما قولك في الذين يدعون أنهم من آل البيت من السنة والشيعنة في يومنا هذا ، ويقولون : نحن لا نأكل الصدقات ؟ .

الجواب :

الحمد لله

أولاً :

علم الأنساب علم جليل ، وقد كان أبو بكر الصديق رضي الله عنه أعلم الناس بالنسب ، وقد أخطأ من قال : إنه علم لا ينفع ، والجهل به لا يضر ، وكيف يكون هذا مع الأمر منه صلى الله عليه وسلم بالتعرف على النسب لأجل صلة الرحم ؟ وكيف يكون هذا مع الوعيد على من انتسب إلى غير أبيه ، أو إلى غير قبيلته ؟ .
فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم ، فإن صلة الرحم محبة في الأهل ، مثرة في المال ، منسأة في الأثر) .

رواه الترمذي (1979) ، وصححه الألباني في " صحيح الترمذي " .
(منسأة في الأثر) يعني : زيادة في العمر .

قال ابن عبد البر رحمه الله : " ولعمري ما أنصف القائل : " إن علم النسب علم لا ينفع ، وجهالة لا تضر " ؛ لأنه بين نفعه لما قدمنا ذكره ؛ ولما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (كفر بالله تبرؤ من نسب وإن دق ، وكفر بالله ادعاء إلى نسب لا يعرف) - رواه أحمد وابن ماجه ، وحسنه الأرناؤوط والألباني - .
وروي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه مثله .

وقال صلى الله عليه وسلم : (من ادعى إلى غير أبيه ، أو انتمى إلى غير مواليه : فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً) - رواه الترمذي ، وصححه الألباني - .

فلو كان لا منفعة له : لما اشتغل العلماء به ، فهذا أبو بكر الصديق رضي الله عنه كان أعلم الناس بالنسب ، نسب قريش ، وسائر العرب ، وكذلك : جبير بن مطعم ، وابن عباس ، وعقيل بن أبي طالب ، كانوا من أعلم بذلك ، وهو علم العرب الذي كانوا به يتفاضلون ، وإليه ينتسبون " انتهى .
" الإنباه عن قبائل الرواة " (ص 1) .

ثانياً :

النسب الشريف ادعاه كثيرون ، من أجل الشهرة ، وتسويق البدع والانحرافات ، ومن أجل الاستيلاء على أموال الناس ، وأكثر من ادعى هذا النسب الشريف للنبي صلى الله وسلم هم الرافضة ، والمتصوفة ، ومنهم رؤوس لتلك الفرق الضالة .

1. قال الإمام الذهبي رحمه الله في ترجمة أبي الحسن الشاذلي (توفي 656 هـ) وهو رأس الطائفة الشاذلية - :

" وقد انتسب في بعض مؤلفاته في التصوف إلى " علي بن أبي طالب " ، ثم ذكر هذا النسب الذي ادعاه : ابن يوشع بن ورد بن بطلال بن محمد بن أحمد بن عيسى بن محمد بن الحسن بن علي رضي الله عنه .

ثم قال الذهبي : وهذا نسب مجهول لا يصح ولا يثبت ، وكان الأولى به تركه ، وترك كثير مما قاله في تواليفه في الحقيقة " انتهى .

" تاريخ الإسلام " (273 / 48 ، 274) .

2. وفي " العبيديين " - أبناء عبيد بن ميمون القداح - الباطنية ، الذين تسموا -

كذباً وزوراً بـ " الفاطميين " - قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

" فاشاهد لهم بالإيمان : شاهد لهم بما لا يعلمه ؛ إذ ليس معه شيء يدل على إيمانهم

مثل ما مع منازعيه ما يدل على نفاقهم وزندقتهم ، وكذلك " النسب " ، قد علم أن

جمهور الأمة تطعن في نسبهم ، ويذكرون أنهم من أولاد المجوس أو اليهود ، هذا مشهور

من شهادة علماء الطوائف من الحنفية ، والمالكية ، والشافعية ، والحنابلة ، وأهل

الحديث ، وأهل الكلام ، وعلماء النسب ، والعامية ، وغيرهم ، وهذا أمر قد ذكره عامة

المصنفين لأخبار الناس وأيامهم ، حتى بعض من قد يتوقف في أمرهم كابن الأثير الموصلي

في تاريخه ونحوه ؛ فإنه ذكر ما كتبه علماء المسلمين بخطوطهم في القدح في نسبهم .

وأما جمهور المصنفين من المتقدمين والمتأخرين حتى القاضي ابن خلكان في تاريخه :

فإنهم ذكروا بطلان نسبهم ، وكذلك ابن الجوزي ، وأبو شامة ، وغيرهما من أهل العلم

بذلك ، حتى صنف العلماء في كشف أسرارهم ، وهتك أستارهم ، كما صنف القاضي أبو بكر

الباقلاني كتابه المشهور في كشف أسرارهم وهتك أستارهم ، وذكر أنهم من ذرية المجوس ،

وذكر من مذاهبهم ما بين فيه أن مذاهبهم شر من مذاهب اليهود والنصارى ، بل ومن

مذاهب الغالية الذين يدعون إلهية " علي " ، أو نبوته ، فهم أكفر من هؤلاء " انتهى .

" مجموع الفتاوى " (35 / 128 ، 129) .

وأما الذين يدعون هذا النسب الشريف من الرافضة العجم فهم كثير في زماننا هذا .

ثالثاً:

ثبوت النسب الشريف له طرق كثيرة :

قال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله : " وأما طريق ثبوت النسب الشريف : فذلك

يعرف من أمور كثيرة :

أحدها : النص من المؤرخين الثقات أن البيت الفلاني ، أو آل فلان من أهل البيت ،

ويعرف أن الشخص الذي يشتهر فيه من أهل ذلك البيت المنصوص عليه من المؤرخين الثقات .

ومنها : أن يكون بيد من يدعي أنه من أهل البيت وثيقة شرعية من بعض القضاة

المعتبرين ، أو العلماء الثقات : أنه من أهل البيت .
ومنها : الاستفاضة عند أهل البلد أن آل فلان من أهل البيت .
ومنها : وجود بيئة عادلة ، لا تنقص عن اثنين ، تشهد بذلك ، مستندة في شهادتها إلى ما يحسن الاعتماد عليه ، من تاريخ موثوق ، أو وثائق معتبرة ، أو نقل عن أشخاص معتبرين .
وأما مجرد الدعوى التي ليس لها مبرر : فلا ينبغي الاعتماد عليها ، لا في هذا ، ولا في غيره " انتهى .
"فتاوى إسلامية" (4/531) .

رابعاً:

لا يمكن لأحد إنكار وجود من ينتسب إلى آل النبي صلى الله عليه وسلم انتساباً صحيحاً ، سواءً من بني هاشم - وهم آل علي ، وآل عباس ، وآل جعفر ، وآل عقيل ، وآل الحارث بن عبد المطلب - ، أو من بني المطلب - والمطلب هو أخو هاشم - .
قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله :
" إذا قال قائل : هل هؤلاء موجودون ؟ أعني : بني هاشم ، والمطلب ؟ .
قلنا : نعم ، موجودون ، وقد ذكروا أن من أثبت الناس نسباً لبني هاشم : ملوك اليمن الأئمة ، الذين انتهى ملكهم بثورة الجمهوريين عليهم قريباً ، فهم منذ أكثر من ألف سنة متولون على اليمن ، ونسبهم مشهور ، معروف بأنهم من بني هاشم .
ويوجد ناس كثيرون أيضاً ينتمون إلى بني هاشم ، فمن قال : أنا من بني هاشم : قلنا : لا تحل لك الزكاة ؛ لأنك من آل الرسول صلى الله عليه وسلم " انتهى .
" الشرح الممتع " (6 / 257) .

والنسب الشريف لا يجوز حصره في آل علي - وهم ذرية علي بن أبي طالب - فقط دون غيره ، فقد سبق أن هذا النسب يسع غيرهم ممن ذكرناهم .
مع التنبيه على أن النسب الشريف لا ينفع صاحبه إن كان كافراً ، أو فاجراً ، ولا يضر المسلم الطائع لربه تعالى أن يكون عبداً مملوكاً ، فالمسلم يلقي ربه بأعماله الصالحة ، وهو مما يملك أن يزيد فيها وينقص ، وأما النسب الشريف : فهو ليس في اختيار المسلم ، ولن يكون لصاحبه فضل في الآخرة بمجرد انتسابه ذاك .
قال الله تعالى : (إِنَّا كَرَّمَكُم عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاكُم)

الحجرات/13

، وقال تعالى : (مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنَّىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) النحل/97 .

خامساً:

أما بخصوص تحريم الصدقات : فننبه على أمرين :
1. الصدقات الممنوعة على آل النبي صلى الله عليه وسلم هي الصدقات الواجبة - كالزكاة

والكفارات - دون صدقات التطوع .

2. لا تحرم الزكاة على كل الأشراف ، بل المنع والتحریم على " بني هاشم " منهم فقط ، وهم ذرية هاشم بني عبد مناف ، وهو الجد الثاني للرسول صلى الله عليه وسلم .
قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :
" ولفظ " الأشراف " لا يتعلق به حكم شرعي ، وإنما الحكم يتعلق بـ " بني هاشم " ،
كتحريم الصدقة ، وأنهم آل محمد صلى الله عليه وسلم ، وغير ذلك " .
انتهى .

" منهاج السنة النبوية " (4 / 559) .

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله :

" إذا كانت الصدقة صدقة تطوع : فإنها تُعطى إليهم ، ولا حرج في هذا ، وإن كانت
الصدقة واجبة : فإنها لا تعطى إليهم ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إنما هي أوساخ الناس) ، وبنو هاشم شرفهم الله عز وجل بألا يأخذوا من
الناس أوساخهم ، أما صدقة التطوع : فليست وسخاً في الواقع ، وإن كانت لا شك تكفر
الخطيئة ، لكنها ليست كالزكاة الواجبة ، ولهذا ذهب كثير من العلماء إلى أنهم يعطون
من صدقة التطوع ، ولا يعطون من الصدقة الواجبة " .
انتهى .

"مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين" (18/429) .

والله أعلم

□